

تفسير ابن كثير | شرح الشيخ عبد الرحمن العجلان | 32- سورة المائدة (الآية 33).

عبد الرحمن العجلان

وعلى نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد. صلى الله اعوذ بسم الله الرحمن الرحيم انما نادينا ياربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع - 00:00:00

ايديهم وارجلهم من خلاف. او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف او ينفوا من الارض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم. حسبك هذه الآية الكريمة الثالثة والثلاثون من سورة المائدة. جاءت - 00:00:30

بعد قوله جل وعلا انما جزاء الذين جاءت بعد قوله جل وعلا من اجل ذلك كتبنا على بني اسرائيل انه من قتل نفسا بغير نفس الآية يقول جل وعلا انما جزاء الذين - 00:01:00

حاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع او تقطع ايديهم ورجلهم او تقطع ايديهم وارجلهم اهم من خلاف او ينفر من الارض. ذلك لهم خزي في الدنيا ولا - 00:01:30

وفي الآخرة عذاب عظيم. انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله هذه الآية الكريمة قيل في سبب نزولها انها نزلت في مجموعة جاءوا الى النبي صلى الله عليه وسلم الاسلام فجلسوا معه في المدينة فاستوخلوها - 00:02:00

يعني ما ناسبهم الهوى. وجو المدينة كانوا يتعودوا على البرية ومعنا اسالهم الجو فتأثروا صحيا فاشار عليهم النبي صلى الله عليه صلى الله عليه وسلم الرؤوف الرحيم بالامة. يتفقد احوالهم. يتفقد احوال - 00:02:40

الصغير والكبير والغريب والمقيم. والغني والفقير عليه الصلاة والسلام. كل فرد من افراد الامة يعطيه حقه عليه الصلاة والسلام. ويرعب به ويتفقد احواله قال لهم لو خرجتم مع راعي الابل فشربتم - 00:03:10

من اموالها والبانها. هذا علاج جيد. لانه تعودوا البرية فامرهم ان يلحقوا بالبرية. ثم علاجهم للابل. تعودوا على الابل في اموالها والبانها. واما الابل طاهرة وعلاج لبعض الامراض واماؤها غداء. وعلاج لبعض الامراض. فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:40

طبيب الارواح والابدان ان يلحقوا بهم الى الصدقة. فلحقوا بذلك. وذهبوا مع الراعي واخذوا يشربون من الاموال والالبان فصحوا. وزانت حالهم وما شكروا نعمة الله جل وعلا عليهم. ونعمة رسوله صلى الله عليه وسلم - 00:04:20

عليهم ورفقه ورحمته بهم بل كفروا النعمة والعياذ بالله. فقاموا على الراعي الو وثمروا اعينه او الرعاة الذين معه واشتاقوا الابل وهربوا فجاء الخبر الى النبي صلى الله عليه وسلم سريعا بان الله جل وعلا مطلع - 00:04:50

لا تخفى عليه خافية. احاط بكل شيء علما. ما ينتظر ان يأتيه خبر رجل او انسان مر بهم او نحو ذلك. يأتي الخبر من الله. فامر صلى الله عليه وسلم مجموعة من - 00:05:20

شباب الانصار رضي الله عنهم على خيل يلحقون بهم ويأتون بهم ان النبي صلى الله عليه وسلم فصرعان ما جاءوا بهم يسوقونهم. قبل ان يثبتوا ارسلهم صلى الله عليه وسلم مجموعة خيالة ومعهم عارف للآثر. حتى لا يتجهوا في جهة اولئك بغيرها - 00:05:40

مسكوا الاثر حتى قبضوا عليه وساقوهم. الى حكم الله ورسوله فامر صلى الله عليه وسلم بان تقطع ايديهم وارجلهم. قطع ايديهم واذنهم ولم واحصنهم يعني تركهم وسمروا اعينهم وتركوا بالحررة يستسقون فلا يسقون. يعرفون الارض من شدة - 00:06:10

عطش والظما يطلبون المال فلا احد يعطيهم. انظر الى قوة الاسلام. والى مع الاخير يحترمهم ويجلهم ويرعى شؤونهم ومع اسرار

يرغبوا انوفهم. ويعدلهم ما يراف بهم. ولا تأخذكم بهما رأفة في - 00:06:50

هؤلاء هم الاوائل الذين قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم لما رق لحالهم وعطف عليهم الحقوا باذن الصدقة. معكم الغناء والدواء والجو المناسب لهم. فشرعان ما صحوا واستقاموا وتحسنت احوالهم. لان هذا - 00:07:20

والمدينة تنفخت بطونهم. وساءت حالهم وتكدروا. فلم ما يستحقونه لان ما يصلح الواحد يسيء ثم يتسامح عنه لها محل. ليس كل شخص يصلح ان يتسامح عنه. تسامح النبي صلى الله عليه وسلم - 00:07:50

عن الاعمى الشاعر في وقعة بدر فلما قبض عليه رقعة احد امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتله. قال البنات يا رسول الله البنيات قال ابن علي من الله عليك قال والله ما اتركك تذهب في مكة - 00:08:20

تتمشى تمسح لحيتك وتقول لحت على محمد مرتين او آآ قررت مرتين او نحو ذلك. او كما قال صلى الله عليه وسلم قضى عليه. فهو عفو كريم عليه الصلاة سلام اعلى صفة ممكن يتصف بها بشر في الرأفة والرحمة عليه الصلاة والسلام في - 00:08:40

رؤوف الرحيم وفي مجال اخذ الحق لا تأخذه في الله لومة لائم والصلاة والسلام فانزل الله جل وعلا انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في العرب فسادا اي يقتلوا او يصلبوا او تقطع عليهم ورجلهم من خلاف او ينفوا الى الارض - 00:09:10

ذلك لهم خزي في الدنيا. وهناك ما هو بعد هذا فالمؤمن والذي عنده شيء من الايمان والاسلام تذكر بنعيم الآخرة او بعذاب الآخرة. يرجى بذكر النعيم والثواب. ويخوف بمثل العقاب جمهور المقصرين على ان سبب - 00:09:50

هذه الآية الكريمة وما بعدها في حق هؤلاء العرانيين. ان جزاء الذين جزاءهم عقوبتهم. الذين يحاربون الله ورسوله والمراد بمحاربة الله ورسوله. فالله جل وعلا ما يستطيع مخلوق ان يحاربه. وانما يحارب - 00:10:20

الله ورسوله في معصية او امره جل وعلا. وانتهاك حرمانه. هذا قول وقيل يحاربون الله ورسوله ذكر اسم الله جل وعلا تعريزا للمؤمنين. والا فالمراد يحاربون رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين. ومحاربتهم برسول الله صلى الله عليه وسلم في حال

حياته. هذا واقع - 00:10:50

يحاربون المؤمنين الذين هم على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنهجه. يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا. ما المراد بالفساد هنا في الارض ما فسرته الاحاديث. وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفعله. والا فليس كل - 00:11:20

فساد في الارض يستحق هذه العقوبة. الزنا فساد في الارض. شرب الخمر فسادا كن في الارض السرقة فساد في الارض. عقوق الوالدين فساد في الارض. وهكذا الكبائر لكن ليس كل كبيرة تستحق هذه العقوبة. الزاني ما يفعل به هذا. له عقوبة خاصة. ان كان بكرا او سيذا - 00:11:50

السارق كذلك. شارب الخمر كذلك. وانما المراد هنا ما فسرته به في الاحاديث الصحيحة السعي في الارض فسادا منها قطع الطريق. والغارة على المسلمين واشهر السلاح في وجوه المسلمين. او مخادعة المسلم من اجل اخذ ما معه من مال او - 00:12:20

عليه ونحو ذلك. ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا او يصلبوا هذا جزاءهم. واوحى به ما هي؟ ها هي او التخيل ام او وافعل بهم كذا او يفعل بهم كذا او يفعل بهم كذا. هل هو على سبيل التخيل - 00:12:50

ارجع في هذا الى الامام انه يرى الانشد من هذه العقوبات قيل بهذا. ام انها على سبيل يعني حسب ما يسر منهم في واحد مجموعة اخافوا الطريق فقط يقول الله - 00:13:20

قبل ان يقتلوا وقبل ان يسبقوا وانما اخاف الطريق. وجماعة مثلا اخافوا الطريق وقتلوا وجماعة مثلا اخافوا الطريق وسرقوا. وهكذا انواع الجرائم ستفسر منهم يعاقبون بهذه العقوبات ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم - 00:13:40

ورجلهم من خلاف او ينظر الى الارض. هل هي على سبيل التخيل للامام ان الامام مخير بين هذه الامور. والمراد بالتخيير تخيير حسب المصلحة. لا حسب الهوى وانما حسب ما يراه مصلحة للاسلام والمسلمين وحفظا للامن - 00:14:10

ان نعمة الامن نعمة عظيمة لا يعدلها شيء. فاذا سلب الامن من البلاد صارت فوضىاء وصار الانسان خير مرتاح او في اكله وشربه ونومه وصلاته وهكذا نشاهدهم يخرجون الى الصلاة يصلون ويغار عليهم ويقتلون - 00:14:40

والامن الذي يراه امام المسلمين يتولى هذا وينظر. احيانا تجد الامام يشدد في العقوبة. وهو مصيب في هذا و احيانا تجده يخفف في العقوبة وهو مصيب في هذا يعني ينظر في المصلحة. احيانا - 00:15:00
ففي العقوبة تنفر وتزيد في البأس والظلم. و احيانا شدة العقوبة هي التي تحفظ امن البلاد فقال بعض العلماء هذا راجع الى الامام يختار الامر الذي يراه مناسب جعل الله له القتل والصلب وقطع الايدي والارجل من خلاف والنهو من الارض يرى ما يناسب -

00:15:30

آخرون قالوا لا بل هذه او للتنويع. ان حصل منهم كذا فعقوبتهم كذا. حصل عقوبته كذا. حصل منه كذا فعقوبته كذا وهكذا. قولان للعلماء وسيذكرها الامام رحمه الله اي يقتل لم يقل جل وعلا - 00:16:00
على ان يقتلوا فيها اشعار بالكثرة لان الامام ما يبالي لو قتل مئة او الف في سبيل الحفل الامن في البلاد فانه نصيب. والتقتيل ما هو مثل القتل. تقتيل يشعر بالكثرة - 00:16:30

ان يقتلوا او يصلبوا. وهل الصلب هذا بعد القتل او قبله؟ قولان علماء رحمهم الله بعض العلماء قال بعدما ان يقتل يسلب حتى يشتهر امره ويظهر ويرى خزي له وتخويف لمن يريد ان يسلك مسلكه. وبعض العلماء قال بل يسلب وهو حي - 00:16:50
ويمنع عنه الطعام والشراب حتى يموت. او يرسل اليه سهم وهو في صلبة او تقطع ايديهم وارجلهم هم الخلاف. قطع الايدي والارجل هذا يختلف عن قطع الايدي في السرقة. السرقة - 00:17:20

سرت بنيت فقط. فالعقوبة نليت. قطع الطريق حصل باليد اخذ المال وبالرجل الممشى. فلذا جعل الله جل وعلا فعقوبة قاطع الطريق قطع اليد والرجل. ولا تقطع من جانب واحد وانما - 00:17:50

قال بعضهم تقطع اليد اليمنى والرجل اليسرى. تقطع اليد اليمنى كما تقطع في السرقة اليمنى. وتقطع الرجل اليسرى وبعضهم قال تقطع اليد اليمنى في السرقة لا اشكال. لكن في قطع الطريق تقطع يد - 00:18:20
رجل متفاوتات تقطع اليد اليسرى مع الرجل اليمنى او تقطع اليد اليمنى مع الرجل اليسرى ولعل في هذا رفق بحاله لانه اذا كان القطع كله من جهة واحدة صار فيه تحامل على - 00:18:40

جهة اخرى والجهات المقطوعة مع صرف توازن. لكن اذا قطعت يد من هذه ورجل من هذه صار فيه نوع من التواصل او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف او ينفوا من الارض - 00:19:00

وللعلماء رحمهم الله في النفي في الارض قولان. قال بعضهم المراد النفي من الارض ان يلاحق حتى يقبل عليه ويقام عليه الحج. او يخرج من بلاد المسلمين قال النبي في الارض المراد به ان يرحل من بلاده التي هو فيها الى بلد اخرى. وراح الامام. يبعد - 00:19:20
عن قرئانه وعن اهله يشعر بالغرابة والوحدة والجفا حتى لعله يتأدب ويرتدى. وبعضهم قال النفس في الارض الحبس ينفي يعني من سعة الدنيا الى الضيق ضيق الحبس. وفعل عمر رضي - 00:19:50

الله عنه ذلك. فما رأى رضي الله عنه ان يخرجهم او يصفرهم بعيد. قال لما؟ يخرجهم من هؤلاء يتسلطون على اولئك. وانما نحبسهم ونضيق عليهم. نفيهم من الارض والسر والحبس - 00:20:10

ايحبسون حتى لعلهم يظهر لهم توبة فيخرجون او ينفوا من الارض ذلك لهم خزي في الدنيا. هذا خزي. عذاب فضيحة ونكال ولاجل ان يرتدع من يهم بان يعمل مثل عملهم ثم توعده في الدار الآخرة ان لم يتوبوا ولهم في الآخرة - 00:20:30
عذاب عظيم. اشد وانكى عذاب الآخرة. ثم هل هذه الآية في الكفار والمسلمين ام هي في المسلمين خاصة سهم قطاع الطريق. قولان للعلماء. هل هي في المسلمين والكفار؟ يعني كل من يحصل منه شيء من - 00:21:10

وهذا يعاقب بهذه العقوبة. ام هذه خاصة بالمسلمين؟ الذين هم قطاع الطرق وبروون المسلمين في طرقهم قولان للعلماء رحمهم الله وسيأتي الكلام على قوله جل وعلا ان الذين تابوا قبل ان تقضوا قبل ان تقدروا عليهم فاعلموا ان الله غفور رحيم. هذه - 00:21:40
فيها كلام عن هل هي عامة او خاصة؟ هو الذي يعفى عنه من من الحقوق. فهو حق الله جل انا فقط اوحق الله وحق العباد الصلاة على ذلك ان شاء الله. اقرأ - 00:22:20

وقوله تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف او ينفوا من الارض. الاية المحاربة هي المضادة والمخالفة وهي - [00:22:40](#)

فصادقة على الكفر وعلى قطع الطريق واخافة السبيل. وكذا الافساد في الارض يطلق على انواع من الشر. حتى قال كثير السلف منهم سعيد ابن المسيب منهم سعيد ابن المسيب ان قبض الدراهم والدنانير من الافساد في الارض - [00:23:00](#)

في الفساد ما جاء له عقوبة خاصة يدخل تحت هذا حتى قال سعيد المصيب ان قرن الدراهم والدنانين يعني يعتبر افسادا في الارض لانها ستة المسلمين والناس بحاجة اليها. وقد قال تعالى - [00:23:20](#)

الا واذا تولى سعى في الارض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله سعى الله جل وعلا اهلاك الحرث من الافساد في الارض الذي هو الزرع. نعم. ثم قال بعضهم نزلت هذه الاية في المشركين كما قال ابن جرير عن عكرمة والحسن - [00:23:40](#)

المصري قال انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الى ان الى قوله ان الله غفور رحيم. نزلت هذه لا يهفي المشركين افمن تاب منهم من قبل ان تقدروا عليه لم يكن عليه سبيل. وليست تحرز هذه الاية الرجل المسلم من - [00:24:00](#)

لحد ان قتل او افسد ان قتل او افسد في الارض او حارب الله ورسوله ثم لحق بالكفار قبل ان يقدر عليه لم يمنعه ذلك ان يقام عليه الحد الذي اصابه. ورواه ورواه ابو داود او النسائي من طريق عكرمة - [00:24:20](#)

عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا. نزلت في المشركين في من تاب فممنهم قبل ان يقدر عليه لم يمنعه ذلك ان يقام عليه الحد الذي اصاب. وقال ابن عباس في قوله - [00:24:40](#)

انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا. قال كان قوم من اهل الكتاب بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد وميثاق فنقضوا العهد افسدوا في الارض فخير الله رسوله ان شاء ان يقتل وان شاء ان تقطع ان تقطع - [00:25:00](#)

ايديهم وارجلهم من خلاف. رواه ابن جرير. وروي عن مصعب ابن سعد عن ابيه قال نزلت في الحرورية انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا رواه ابن مردويه. والصحراوية ضعيفة من - [00:25:20](#)

ارجوك الذين هم خرجوا على الائمة ويكفرون المسلمين ويكفروا بعض الصحابة رضي الله عن الصحابة وكفروا بعض من شهد له النبي صلى الله عليه وسلم ذو الجنة. فظلوا عن الصراط المستقيم - [00:25:40](#)

هم بظواهرهم عباد. عباد في الصلاة والصيام وقراءة القرآن. لكن على غير سنة ولا يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية والعياذ بالله. عبادة بدون فقه وبصيرة تهلك صاحبها. ومن ولد الله جل وعلا به خيرا يفقهه في الدين. وان - [00:26:00](#)

المرأة اذا لم يكن فقيف دين الله جل وعلا يخشى ان يؤتى من جهة عبادته يتعبد لكن على غير هدى مثلا الان بعض الاشخاص يكفر بعض المسلمين والخبز والعياذ بالله يعود اليه - [00:26:30](#)

انه ما كفر مسلم مسلما الا بآء بها احدهما. فان كان من الصق له فنعم وان لم يكن كافر رجعت الى الاول لانه قصر المسلم. ومن كفر مسلما كفر والعياذ بالله. وبعضهم الان - [00:26:50](#)

عبادة او من حيث الورع او من حيث الزهد تجده يتهم على المسلمين ويكفر هذا ويصف هذا وهذه امور ما يدري عنها ولا يعرفها. فتعود اليه هو والعياذ بالله حتى وان كان - [00:27:10](#)

وان كان يصوم ويصلي كفعل الخوارج الخوارج عباد اهل صلاة وصيام وقيام الليل لكنهم كما اخبر عنهم النبي صلى الله عليه وسلم يلقون من الدين كما يمرق السهو من الرمية يخرجون من الدين والعياذ بالله - [00:27:30](#)

بسم الله. نعم. والصحيح ان هذه الاية عامة في المشركين وغيرهم ممن ارتكب هذه الصفات. كما رواه بخاري ومسلم عن كل احد عامة في كل احد يحارب الله ورسوله وهو كافر. يحارب الله ورسوله وهو قاطع طريق - [00:27:50](#)

يحارب الله ورسوله وهو الفاسق. وتعدى يحارب الله ورسوله وهو خارجي. يخرج على الائمة المسلمين في امورهم محارب وهو اصله محارب لله ورسوله بهذا الفعل. حتى وان اظهرت التنسك والتعبد. نعم. كما رواه البخاري ومسلم عن انس ابن مالك ان نفرا من عكل ثمانية قد - [00:28:10](#)

على رسول ركننا او عريضة نعم قدموا على يقال انه نعم قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فباعوه على الاسلام فاستوقف المدينة وسقمت اجسامهم ويستولوا المدينة يعني ما نصبهم هواها وجوا المدينة ومريض في المدينة - 00:28:40

المدينة وسقمت اجسامهم فشكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فقال الا تخرجون مع راعيها في ابله فتصيبه من ابوالها والبانها فقالوا بل الابل علاج وبعض الامراض. طب نبوي - 00:29:00

ومع البانها وهذا كامل غذاء وعلاج ولا يحتاجون معه الى غيره لان من يتغلب الحليب ما يحتاج الى غيره بخلاف اي نوع من انواع الطعام كما قال الاطباء واهل النظر ان اي - 00:29:20

نوعا من انواع الطعام ما يكفي لو اقتصر على اللحم او اقتصر على الخبز او اقتصر على اي نوع من الانواع لابد يصير عنده فقر شيئا ما وضعف ما يمكن ان يعيش. واذا اقتصر على الحليب عاش باذن الله. لان الله جل وعلا جعل - 00:29:40

للطفل يوم كان في بطن امه حتى انه بدأ يأكل الطعام ويشرب ويقتصر على الحليب والحليب وحده كاف في الغذاء. والبول الابل قالوا يغسل البطن وينظف ويزول باذن الله. نعم. فقالوا بلى فخرجوا فشربوها من ابوالها والبانها فصحا - 00:30:00

فقتلوا الراعي وطردهوا الابل فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث في اثارهم فادركوا فجيء بهم فامر بهم فقطعت ايديهم وارجلهم وسمرت اعينهم. ثم نبذوا في الشمس حتى ماتوا. لا وهذا اللفظ لمسلم - 00:30:42

وفي لفظ والقوا في الحرة فجعلوا يستسقون فلا يسقون. وعند البخاري قال ابو قلابة فهؤلاء سرقوا قتلوا وكفروا بعد ايمانهم وحاربوا الله ورسوله. وقال حماده بانه الذي تقطع بالسرقه اذا قطعت اليد لو ترك هكذا وسال الدم حتى يموت. ما - 00:31:02

لكن اذا آآ قطعت اليد يوضع فيها شيء يمنع نزول الدم وكانوا في الاول قبل وجود الاشياء الطبية يغمس في زيت مقلي. فيحسن باذن الله فيتوقف الدم توقف عن النزول فتقطع يده وهو يسلم. لكن لو قطعت وتلف سال الدم من يده حتى ينتهي الدم من - 00:31:32

فهؤلاء قطعت ايديهم وارجلهم من خلاف وما امر بان يمنع الدم من النزول لو كل شيئا انزل حتى ماتوا لان الرسول عليه الصلاة والسلام يريد قتلهم بالصفة التي قتلوا فيها الراعي. نعم. فقال حماد بن سلمة عن انس بن مالك - 00:32:02

رضي الله عنه ان اناسا من عريضة قدموا المدينة فاجتووها فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ففي ابل الصدقة وامرهم ان يشربوا من والفانها ففعلوا فصحا فارتدوا عن الاسلام وقتلوا الراعي وشاقوا الابن - 00:32:32

فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم في اثارهم فجيء بهم فقطعت ايديهم وارجلهم من خلاف وسمر اعينهم والقاهم في الحرة قال انس فلقد رأيت احدها الله الحرة في المدينة وهي الارض ذات الحجارة السود ارض - 00:32:52

فيها حجارة سود. حرة يعني كأنها محترقة. نعم. قال انس فلقد رأيت احدهم الارض بفيه عطشا حتى ماتوا. ونزلت انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله والاية. وقد رواه كن مردويه عن انس بن مالك قال ما ندمت على حديث ما ندمت على حديث سألني عنه الحجاج قال اخبرني عن اشد - 00:33:12

رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم. كان يحدث وكان اكثر من اكثر الناس حديثا. يقول ما ندمت على حديث ما ندمت على حديث بلغته الحجاج. الحجاج يستفيد من انس ويؤذيه. هذا انس ابن مالك رضي الله عنه - 00:33:42

علاه الحجاج وهو يغفل عنه ارسل له قال ابغني باشد عقوبة عاقب بها النبي صلى الله عليه وسلم فذكر انس رضي الله عنه للحجاج قصة العرانيين فقام يخطب الحجاج قل انظروا رسول الله صلى الله عليه - 00:34:02

فلم يفعلوا هذا الفعل في مقابل موت. يعني ابن ما هو شيء فمعناه اني اذا فعلت وفعلت فيكم بسبب تمردكم خروجكم على الائمة اني غير معلوم. فكان يأخذه حجة بظلمة والعياذ بالله. فيقول انس ما - 00:34:22

كنت على حديث مثل ما ندمت على هذا الحديث الذي بلغته الحجاج لانه ما يسعه ان يكتم وقد سأله الحجاج وهو امير فاخبر بما عنده رضي الله عنه ثم ان الحجاج بعد هذا تسلط عليه حتى اشتكاه انس رضي الله عنه - 00:34:42

على عبد الملك ابن مروان. نعم. قال انس ما ندمت على حديثي سألني عنه الحجاج قال اخبرني عن اشد عقوبة عاقب بها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلت قدم على رسول الله - 00:35:02

صلى الله عليه وسلم قوم من عرينة من البحرين فشكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لقوا من بطونهم. وقد اصفرت الوانهم فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يأتوا الا الصدقة في شربوا من ابوالها والبانها حتى اذا رجعت اليهم - [00:35:22](#) وانخمست بطونهم عمدوا الى الراعي فقتلوه واشتاقوا الابن. فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم في اثارهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمى اعينهم. ثم القاهم في الرمضاء حتى ماتوا. فكان الحجاج اذا صعد المنبر يقول ان رسول - [00:35:42](#) صلى الله عليه وسلم قطع ايدي قوم وارجلهم ثم القاهم في الرمضاء حتى ماتوا في حال ذود من الابل. فكان الحجاج ويحتج بهذا الحديث على الناس. وقد اعتنى الحافظ الجليل ابو بكر بن مردوي بتطريق - [00:36:02](#) في الحديث من وجوه كثيرة جدا فرحمه الله ائابه. وقال ابن جرير كان اناس اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا نبايع على الاسلام فبايعوه وهم كذبة وليس الاسلام يريدون ثم قالوا انا نكتوي المدينة فقال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:36:22](#) فهذه اللقاح تغدوا عليكم تغدوا عليكم وتروح تشربوا من ابوالها والبانها قال فبين هم كذلك اذ جاءهم الصريخ فصرخ الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قتلوا الراعي واشتاقوا النعم فأمر النبي صلى الله عليه وسلم فنودي في الناس ان يا - [00:36:42](#) الى الله اركبي قال فركبوا لا ينتظر فارس فارسا قال وركب رسول الله صلى الله عليه وسلم على اثارهم فلم يزالوا تطلبونهم حتى ادخلوهم مأمنهم. فرجع صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اسروا منهم. فأتوا بهم النبي صلى الله عليه وسلم - [00:37:02](#) وعليه وسلم فانزل الله قوله تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الاية قال فكان نفيهم ان ان عن نفعوهم حتى ادخلوهم مأمنهم وارضهم ونفوههم من ارض المسلمين. وقتل نبي الله صلى الله عليه وسلم منهم وصلب وقطع - [00:37:22](#) وسمر الاعين قال فما مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ولا بعد قال وقد نهي عن المثلى قال ولا تمثل بشيء وقد اختلف الائمة في حكم هؤلاء العرونيين؟ هل هو منسوخ ام ام محكم؟ فقال به العلماء يقول ان فعل النبي - [00:37:42](#) صلى الله عليه وسلم لهؤلاء منسوخ لانه ما فعل باحد بعد هذا مثل فعله الاخرون قالوا ليس المنسوخ وانما هو من باب القصاص. لان هؤلاء ثمروا اعين الراعي. فامر صلى الله عليه وسلم الوقوف على بهم مثل ما فعلوه من راعي. ومن المعلوم انه لو تواطأ مجموعة عشر او اكثر من - [00:38:02](#) هذا على شخص واحد بالقتل او بالتمثيل او باي نوع من انواع الاجرام نحوه فانه يفعل بهم وان كانوا عدد مثل ما فعلوا بهذا الواحد كما سمعنا حديث امس عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه انه قتل سبعة من اهل اليمن بواحد قتلوه - [00:38:32](#) فقالوا يا امير المؤمنين فاقتلوا سبعة بواحد فقال والله لو تماأاً عليه اهل صنعا لقتلهم به يعني كل اهل اليمن تماأى وعلى هذا الرجل قتلهم له. من بعد القصاص واخذ الاخذ بالسار عما يلهم - [00:38:52](#) فقالوا ان النبي صلى الله عليه وسلم فعل بهؤلاء مثل ما فعلوا بالراعي. ولم يحصل من مثل هذا الفعل لاحد بعد هذا حتى يحصل له مثله. فالتبى صلى الله عليه وسلم اراد بهذا والله اعلم - [00:39:12](#) حسم الاجرام هذا وانهاؤه. لانه لو تسامح معهم لتجرأ الاعراض. ومن لم يتمكن الايمان من قلبه لكنه اعطاهم العقوبة الرادعة الزادرة حتى مات جرأ احد ان يفعل مثل فعلهم في عهده - [00:39:32](#) وصلى الله عليه وسلم. نعم. فقال بعضهم هو منسوخ بهذه الاية. وزعموا ان هذه الاية ليست في سمر الاعين. نعم. وزعموا ان فيها عتاباً لنبيه صلى الله عليه وسلم. ومنهم من قال هو منسوخ بنهي - [00:39:52](#) النبي صلى الله عليه وسلم عن المثلى. وهذا القول فيه نظر. ثم قائلة ثم قائلة مطالب ببيان خیر الناسخ الذي ادعى عن المنسوخ قال بعضهم كان هذا قبل ان تنزل الحدود وفيه نظر فان قصته متأخرة - [00:40:12](#) ومنهم من قال لم لم يسمو للنبي صلى الله عليه وسلم اعينهم وانما عزم على ذلك حتى نزل القرآن فبين والمحاربين وهذا القول ايضا فيه نظر فانه قد تقدم في الحديث المتفق عليه انه شمل وفي رواية سمر اعينهم - [00:40:32](#) يعني المسامير وهم احياء لانهم فعلوا مثل هذا الفعل وهذا هو الظاهر والله اعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم فعل وما اتاه نهي عن هذا وانما هذا انهم فعلوا مثله. والله جل وعلا يقول ولكم في القصاص حياة. فاذا فعل المرء شيئاً ما فيقتص منه - [00:40:52](#)

الا اذا كان فعله بشيء محرم فلا يقتص بهذا الفعل المحرم وانما يقتص بنوعه او قريب منه مما يجوز العقاب به. نعم. ثم قد احتج بعموم هذه ثم قد احتجت بعموم هذه - [00:41:22](#)

لا يأتي جمهور العلماء في ذهابهم الى ان حكم المحاربة في الامصار وفي السبلان على السواء لقوله ويسعون في الارض العلماء رحمهم الله هل المحاربة تكون في البلدان وفي البرية سواء ام هي في البرية - [00:41:42](#)

فقط اخر البلدان ليست محاربة الجمهور على ان التعدي على الحرمات في البرية والبلدان سواء انه يعتبر محاربة. قول للامام ابو حنيفة رحمه الله قال المحاربة التي تكون في البرية اما اذا كان في - [00:42:02](#)

فالانسان اذا صرخ او صاح وجد نجدة وجد مساعدة لكن قد لو صرخ ونادى بها على صوته قد يستجر وان العلماء والجمهور رحمهم الله قالوا قد الى مكان ما يرى الرجل معه مال فيصاحبه - [00:42:22](#)

واقول تعال معي كذا فعلى القهوة عندي تعال خذ فنجال تعال كذا كذا حتى يدخله داره. فاذا ادخله داره فتك به واخذ مع الالهواء اخفاه بعد ما يقتله هذا محاربة - [00:42:42](#)

كونوا هذا الحق فيه ليس من اولياء الدم مجال للعفو وانما هو للامام يجب ان يؤخذ به. وان للامام والحق الخاص لاولياء الدم. فيخشى اذا جعل الحق الخاص لاولياء الدم انهم - [00:43:02](#)

سامحون او يتنازلون وحيانا ما يطلب من اولياء ولا ينبغي لاولياء الدم ان يتنازلوا ولا ينبغي لهم ان يأخذوا قال وان كفر وانما يطلب القصاص والقتل لاجل الردى. ولهذا احق ما كان للامام من حد - [00:43:22](#)

فليس في مجال للعفو لان الحق ليس له. يعفو. وما كان من حد فلا يؤخذ فيه المال. لو قيل مثلا هذا يقتل حدا مثلا. يأتي شخص يقول اعطيكم عليه مقابل عشرة ملايين ولا تقتلونه. لو اعطى مئة مليون لابد - [00:43:42](#)

يقتل ولا يجوز ان يعفى عنه ما دام حدا ما لم يكن تزور فالتعزير في مجال لعفو الامام لان العقوبات متنوعة تعزير وحد وقصاص وحق خاص وحق عام. كل هذا ممون ومدون في الفقه - [00:44:02](#)

الاسلامي مبين اتم بياننا والحمد لله. والله اعلم وصلى الله وسلم على وبارك على عبده ورسوله نبينا الله وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:44:22](#)